التاريخ: ٢١ محرّم ١٤٤٧هـ
الموافق: ١٦ يوليو ٢٠٢٥م

قرارات مجلس الوزراء الإنتقالي
قرار رقم (٩٢) لسنة ٢٠٢٥م
تبعية شركات القطاع العام والاستثمارات الحكومية

مجلس الوزراء الإنتقالي؛

عملاً بأحكام المادة (٧/١٧) من الوثيقة الدستورية للفترة الإنتقالية لسنة ٢٠١٩م تعديل لسنة ٢٠٢٥م مقروءة مع المادة (١٩) من قانون الإجراءات المالية والمحاسبية لسنة ٢٠٠٧م، وبعد الإطلاع على المرسوم الدستوري رقم (٣) لسنة ٢٠٢٥م، وقرار مجلس الوزراء الإنتقالي رقم (١٠٤) لسنة ٢٠٢١م، واستناداً على أحكام الباب العاشر من قانون الشركات لسنة ٢٠١٥م تعديل لسنة ٢٠٢٣م لسنة ٢٠٢٥م، أصدر القرار الآتي:

إسم القرار وبدء العمل به

١) تُسمى هذا القرار (قرار تبعية شركات القطاع العام والاستثمارات الحكومية التي تساهم فيها الحكومة لوزارة المالية) ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه.

٢) تخضع جميع شركات القطاع العام والاستثمارات الحكومية التي تساهم فيها الحكومة للإشراف المالي والإداري لوزارة المالية بما لا يتعارض مع لوائح تأسيس تلك الشركات واتفاقيات الاستثمارات المشتركة وقرار مجلس الوزراء الإنتقالي رقم (١٠٤) لسنة ٢٠٢١م.

إنشاء وحدة

٣) تُنشأ ضمن الهيكل التنظيمي لوزارة المالية وحدة خاصة للإشراف على شركات القطاع العام والاستثمارات الحكومية وتكون لها المهام والسلطات التالية:

أ. التقييم المالي والإداري لشركات القطاع العام والاستثمارات الحكومية، والتوجيه بشأن إستمراريتها من عدمه.

ب. الحصول على التقارير المالية والموازنات السنوية.

ج. الإطلاع على كافة الوثائق والمستندات ذات الصلة بتلك الشركات.

٤) على جميع شركات القطاع العام والاستثمارات الحكومية تعديل النظم الأساسية الخاصة بها بما يتماشى مع هذا القرار.

التنفيذ

٥) على وزارتي العدل، والمالية وشركات القطاع العام والاستثمارات الحكومية وكافة الجهات المعنية الأخرى إتخاذ إجراءات تنفيذ هذا القرار.

صدر تحت إسمي وتوقيعي في اليوم الحادي والعشرون من شهر محرّم لسنة ١٤٤٧هـ الموافق الخامس عشر من يوليو لسنة ٢٠٢٥م.

كامل الطيب إدريس
رئيس مجلس الوزراء الإنتقالي

الأمانة العامة لمجلس الوزراء
الإدارة العامة للقرارات

CamScanner
حة ضوئيا بـ CamScanner